

الرقم :  
التاريخ :  
المرفقات :



الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم  
بمحافظة صبيا  
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية  
برقم ( ٣١١٣ )

## تحديث اللجان الإدارية

سلمهم الله

المكرمون / المبينة أسماؤهم أدناه

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

بناء على قرار مجلس الإدارة رقم : ١٢ وتاريخ ٠٥/٠٧/٢٠٢٠ م،  
بشأن تشكيل اللجان الدائمة والمؤقتة . عليه اعتمدوا عملكم في  
( لجنة التخطيط والتطوير ) اعتباراً من تاريخ ١٨/٠٣/٢٠٢٢ م  
إلى ١٨/٠٣/٢٠٢٣ م.

م	أعضاء اللجنة	المنصب	الملاحظات
١	قاسم علي يحيى هجري	رئيس اللجنة	
٢	حسين بن محمد هادي طميحي	نائباً	
٣	مكي بن عبده علي بكاري	مقرراً	
٤	ابراهيم بن احمد شافعي	عضو	
	مروعي بن حسن شافعي	عضو	

مدة اللجنة :

سنة كاملة خلال الفترة : ١٨/٠٣/٢٠٢٢ م إلى ١٨/٠٣/٢٠٢٣ م .  
عليه اعتمدوا عملكم في اللجنة وفق المهام المرفقة والمبينة في قواعد حوكمة الجمعيات الأهلية.  
:: والله الموفق ::

رئيس مجلس الإدارة

محمد البدر بن محمد ظاهر خواجي



## لجنة التخطيط والتطوير

الفصل  
الثالث

المادة الثامنة والثلاثون

تشكيل لجنة التخطيط والتطوير:

تشكّل - بقرار من مجلس إدارة الجمعية - لجنة تسمى (لجنة التخطيط والتطوير)، تتكون من ثلاثة أعضاء على الأقل، على أن يكون من بينهم أحد أعضاء مجلس الإدارة، ويتم تسمية رئيس اللجنة على أن يكون من أحد أعضاء مجلس الإدارة، وله زيادة عدد أعضاء اللجنة متى ما دعت الحاجة لذلك بعد موافقة مجلس إدارة الجمعية.

## اختصاصات ومهام لجنة التخطيط والتطوير

الفصل  
الثالث

المادة التاسعة والثلاثون

تختص لجنة التخطيط والتطوير بالآتي:



## قواعد حوكمة الجمعيات

أ. اقتراح سياسات ومعايير واضحة للعضوية في مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.

ب. إعداد وصف للقدرات والمؤهلات المطلوبة لعضوية مجلس الإدارة وشغل وظائف الإدارة التنفيذية.

ج. المراجعة السنوية للاحتياجات اللازمة من المهارات المناسبة لعضوية مجلس الإدارة ووظائف الإدارة التنفيذية.

د. مراجعة هيكل مجلس الإدارة، والإدارة التنفيذية، ورفع التوصيات بشأن التغييرات التي يمكن إجراؤها.

هـ. إعداد سلم رواتب موظفي الجمعية والمزايا الممنوحة لهم ورفعها لمجلس الإدارة للنظر فيها واعتمادها.

و. وضع وصف وظيفي لشغل وظائف الإدارة التنفيذية.



## قواعد حوكمة الجمعيات

ز. وضع الإجراءات الخاصة في حال شغور مركز أحد أعضاء مجلس الإدارة أو أحد كبار الإدارة التنفيذية.

ح. وضع الإجراءات الخاصة بتعريف أعضاء المجلس الجدد بعمل الجمعية خاصة الجوانب المالية والقانونية.

ط. وضع الإجراءات المناسبة التي تكفل توفير المعلومات الوافية عن شؤون الجمعية لأعضاء المجلس.

ي. تحديد جوانب الضعف والقوة في مجلس الإدارة، واقتراح الحلول لمعالجتها بما يتفق مع مصلحة الجمعية.



# اجتماعات لجنة التخطيط والتطوير



المادة الأربعون

تجتمع لجنة التخطيط والتطوير بصفة دورية كل (ستة أشهر) على الأقل، أو كلما دعت الحاجة إلى ذلك، ويجب إعداد محاضر اجتماعات تتضمن مناقشاتها وتوصياتها.